وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٣١٥ لسنة ٢٠٢٣

بقيد أسماء خبراء المحاكم الاقتصادية

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون بشأن تنظيم الخبراء أمام جهات القضاء الصادر بالمرسوم رقم ٩٦ لسنة ١٩٥٢ ؛

وعلى قانون الإثبات فى المواد المدنية والتجارية رقم ٢٥ لسنة ١٩٨٦ ؛

وعلى قانون إنشاء المحاكم الاقتصادية رقم ١٢٠ لسنة ٢٠٠٨ المعدل بالقانون رقم ١٤٦ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٢٧٤٩ لسنة ٢٠١٤ المعدل بقرار وزير العدل رقم ٩٤٧٢ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل لجنة خبراء المحاكم الاقتصادية بوزارة العدل ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤١٤٣ لسنة ٢٠١٩ بشأن شروط وإجراءات القيد فى جداول خبراء المحاكم الاقتصادية بوزارة العدل وقواعد الاستعانة بهم ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٣٠٦٦ لسنة ٢٠٢١ بإصدار القواعد المنظمة لعمل خبراء المحاكم الاقتصادية والاستعانة بهم ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٣٠٦٧ لسنة ٢٠٢١ بشأن قواعد تقدير أتعاب ومصروفات خبراء المحاكم الاقتصادية ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٣٠٦٨ لسنة ٢٠٢١ بشأن قيد أسماء خبراء المحاكم الاقتصادية ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٥٩٥٨ لسنة ٢٠٢٢ بشأن قيد أسماء خبراء المحاكم الاقتصادية ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٢٣٠٦ لسنة ٢٠٢٣ بشأن قيد أسماء خبراء المحاكم الاقتصادية ؛

وعلى محضر لجنة خبراء المحاكم الاقتصادية بوزارة العدل رقم ١ لسنة ٢٠٢٣ ؛

وعلى محضر لجنة خبراء المحاكم الاقتصادية بوزارة العدل رقم ٢ لسنة ٢٠٢٣ ؛

وتحقيقًا لصالح العمل ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

على خبراء الجدول الخاص المعينين فى المنازعـــات المتداولـــة أمـــام المحـــاكم الاقتصادية السابقة على صدور هذا القرار ممن تم استبعادهم فى هذا القرار الاستمرار فى أداء مأمورياتهم الموكلة إليهم ، وإعداد تقاريرها النهائيـــة وإيـــداعها فـــى الآجـــال المحددة لذلك .

فى حال عدم إيداع التقارير النهائية فى تلك الدعاوى تـــأمر المحكمـــة المختـــصة باستبدال الخبير بآخر ، وإلزام الخبير المستبعد برد ما يكون قد قبضه مـــن الأمانـــة ، ولا يقبل الطعن فى الحكم الصادر بإبدال الخبير وإلزامه برد ما قبضه من الأمانة .

(المادة الثانية)

تُرفع أسماء الخبراء الآتية أسماؤهم نهائيًا من جدول خبراء المحاكم الاقتصادية .

أولاً– جدول خبراء محاسبة الشركات :

١– السيد/ مهند طه محمود خالد .

٢– السيد/ كمال عبود خليل بيومى .

٣– السيد/ وحيد الدين عبدالغفار مجاهد .

ثانيًا– جدول خبراء عمليات البنوك :

١– السيد/ صلاح إبراهيم شحاتة .

٢– السيد/ رامى صلاح إبراهيم شحاتة .

(المادة الثالثة)

إعادة قيد كل من الخبراء الآتية أسماؤهم بجدول خبراء المحاكم الاقتصادية .

أولاً– جدول خبراء عمليات البنوك :

١– السيد/ ياسر عبدالحكم محمد أحمد .

ثانيًا– جدول خبراء محلل قوائم وميزانيات :

١– السيد/ حسين سمير عبدالرؤوف العلمى .

ثالثًا– جدول خبراء النقل البحرى :

١– السيد/ بدرالدين محمد بدرالدين على .

٢– السيد/ خميس عبدالنبى عبدالعال شاهين .

رابعًا– محاسبة شركات :

١– السيدة/ سامية سعد زغلول عبدالعزيز بسيونى .

(المادة الرابعة)

يؤدى الخبراء الجدد لمرة واحدة قبل مزاولة عملهم يمينًا بأن يؤدوا أعمالهم بالصدق والأمانة أمام إحدى الدوائر الاستئنافية بمحكمة القاهرة الاقتصادية .

(المادة الخامسة)

يكون القيد فى الجدول لمدة ثلاث سنوات تجدد لمدة أو مدد مماثلة ، وتتولى لجنة خبراء المحاكم الاقتصادية بوزارة العدل عرض مشروع قيد الخبراء دوريًا أو عند الضرورة والتعديل بحذف أسماء أو إضافة أسماء إليها لإصدار القرار اللازم لاعتمادها .

(المادة السادسة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٣/١٠/١٩

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٢٥٤١٤ / ٢٠٢٣ – ٢٠٢٣/١٠/٢٩ – ٧٠٩